

بغير ازار وما اكل الربا وبغامة النمل والشعر الخ ويجعل ما سبه
 يستحق به كالمبطل والاطرشا الطريق وينبغي سبب السلف وقبيل
 من اهل الاموال الخفا يتبد وتقلها حارها الذمة فيما بينهم وتقدر
 من العمل ولا تلبس الخفي وولد الذنبا والظني ومن غلبت حسنة
 واجتنب الكبائر قبلت شهادته ولو لم يكن بمعية ولا شتمه على وجه
 ولا ينجي به ولا يقبل شهادته الصبيان والرجال في ابيتهما قبر الشريف
 وشاهد الزورس يفتش ولا يرضى به وجهه **فصل** في وجوب
 توافق الشهادة والدعوى وانفا ذلك ههنا لفظا ومعنى شرط
 فلا شهد احدنا بالف وذاك بالفين والدعوى بالفين **فصل** في
 وقبلها في اللفظ هذا بالف وذاك بالف وخما به قبلت اللف
 ولو شهد بالذوق والصره اقتضاه نصفه ولو شهد بهما بالكاف
 بالف والآخر به بالف وخما به فبها بالف وردة اما كما البيع
 واذا شهدت بيتا بقوله زيد اعود الزمك والقرى به يوم

بالكوفة ثم تقبله فان حكم بالبقعة لعنت الاخرى ولو قام اليه
 بيتا على بيع دار من فلان بالف في رخصته وفلان انه اتهمها
 عند نكحها بغيره وشاها بالحق والصدق وما اشبه ولو شهد ابرهه وقبض
 واضلنا الزمان او المسكان ابطلها واجزناها مع **فصل**
 ولو شهد وليا امة على اطلاق زوجه او ولد محجرا بقوله **اشهد**
 في محجرا دار من سلمة فاذا عاها زيجي او مسلم شهادته **فصل**
 يقبله **فصل** في رد ما **فصل** في وجوب الشهادة على التماس
 فيما لا تقطع بالتمسك وله نحو من واجب على ابرهه **فصل**
 من اثنين ويقول الاصدر اشهد على شهادتي اهل الشهادة فلانا
 اقر عند زيد بكذا واشهد به على نفسه والفرع على الاله هكذا
 انه فله الشهادة على شهادته انه فله ان اقر عنده بكذا وقولي
 اشهد على شهادتي بذلك ولا تقبل من الفروع الا المتعلق **فصل**
 الامم على محل الحكم **فصل** في اسفروا من وجب تعدد الفروع

اشهد على شهادتي بذلك ولا تقبل من الفروع الا المتعلق
 اشهد على شهادتي بذلك ولا تقبل من الفروع الا المتعلق
 اشهد على شهادتي بذلك ولا تقبل من الفروع الا المتعلق

اشهد على شهادتي بذلك ولا تقبل من الفروع الا المتعلق